

الدورة السابعة
للمجلس الدائم لمندوب الشفاعة الاسلامي



الإسلام العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي

Secrétariat Général de L'Organisation
de La Conférence Islamique

ISF-7/R.1-77(Final) General Secretariat of The
Organisation of The Islamic Conference

تقرير

عن اجتماعات المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي
في دورة انعقادها السابعة في أبوظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة
من ٢٢-٢٥ ربيع الأول ١٣٩٧ هـ (١٢-١٥ مارس ١٩٧٧)

عقد المجلس الدائم لصندوق التضامن الإسلامي دورته السابعة في أبوظبي
بدولة الإمارات العربية المتحدة اعتباراً من يوم السبت ٢٢ حتى يوم الثلاثاء ٢٥ ربيع
الأول ١٣٩٧ (١٢/١٥ مارس ١٩٧٧) برئاسة سعادة الدكتور عزالدين إبراهيم
رئيس المجلس الدائم وحضور معالي الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي الدكتور
أحمد وكرهم جاي .

وقد حضر اجتماعات الدورة من أعضاء المجلس السادة مثلو الدول الآتية :
جمهورية أفغانستان - جمهورية بنجلاديش الشعبية - جمهورية جامبيا - جمهورية أندونيسيا -
الجمهورية العراقية - دولة الكويت - الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية - المملكة
المغربية - جمهورية النيجر - دولة قطر - المملكة العربية السعودية - دولة الإمارات
العربية المتحدة - جمهورية فولتا العليا .

كما حضر اجتماعات الدورة من الأمانة العامة الأستاذ قاسم الزهيري ، الأمين
العام المساعد وسعادة الدكتور غريب المال .

وافلحت اجتماعات الدورة بتلاوة الذكر الحكيم .

وتحدث في الجلسة الافتتاحية كل من :

— معالي الأستاذ محمد عبد الرحمن الهكر وزير العدل والشئون الإسلامية ، بدولة الإمارات
العربية المتحدة .

— سعادة الأستاذ قاسم الزهيري الأمين العام المساعد .

— سماحة الشيخ أحمد عبد العزيز المبارك - رئيس القضاء الشرعي بدولة الإمارات العربية
المتحدة .

— سعادة الدكتور عزالدين إبراهيم - رئيس المجلس الدائم للصندوق .

وأكد المتحدثون أهمية الأهداف التي يسعى صندوق التضامن الإسلامي إلى تحقيقها
وضرورة دعم هذا الصندوق بما يستحقه من دعم أدبي ومادي من كافة أعضاء منظمة المؤتمر
الإسلامي ليزداد اقتداره كما وكيفا على تحقيق تلك الأهداف .

ثم نظر المجلس في مشروع جدول الأعمال المقدم من قبل الأمانة العامة لمنظمة
المؤتمر الإسلامي وأقرّته بملء على التمام التالي :

الموضوع الأول

- النظر في تقريرى اللجنتين الفرعيتين المنهشتين عن دورة الانعقاد السادسة في بنجول (بنجابيا) .
- (أ) تقرير اللجنة الفرعية المشكلة للنظر في تسديد المبالغ التي وافق المؤتمر على تخصيصها للهيئات المستحقة لها .
- (ب) تقرير اللجنة الفرعية المشكلة لاعداد مشروع ميزانية الصندوق عن السنة المالية القادمة وفحص المشروعات الجديدة .

الموضوع الثانى

- النظر في المشروعات المقدمة من الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامى والمتعلقة بما يأتى :
- (أ) برنامج رعاية الشباب .
- (ب) برنامج الحلقات الدراسية .
- (ج) برنامج الدعوة الاسلامية .

الموضوع الثالث

- النظر في الوضع المالى للصندوق ومشروع ميزانية الصندوق للسنة المالية ١٩٧٨/٧٧ .
- (أ) الوضع المالى للصندوق
- (ب) مشروع الميزانية (١٩٧٨/٧٧)
- (ج) مشروع الوقفية لأغراض الصندوق .
- (د) اجراءات شهر التضامن الاسلامي .

الموضوع الرابع

- مواضيع اجرائية تتعلق بالنظام الاساسي للصندوق .
- (أ) مشروع تعديل المادة الثامنة من النظام .
- (ب) مشروع قرار بخصوص الكوارث يتيح سرعة التصرف وتقديم المعونات للجهات المنكوبة .

الموضوع الخامس

- ما يستجد من أعمال .

بعد المناقشة اتخذ المجلس القرارات المذكورة بعد ، بشأن كل موضوع .

الموضوع الأول

١ - مراجعة تقريرى اللجنة الفرعية المشكلة للنظر فى تسديد المبالغ التى وافق المؤتمر على تخصيصها للهيئات المستحقة لها :

اطلع المجلس على التقريرين اللذين أعدتهما اللجنة الفرعية المشكلة بموجب قرار المجلس في دورته السادسة بهنجول بجامبيا ، للنظر فى تسديد المبالغ التى وافق المؤتمر على تخصيصها للهيئات المستحقة لها - واستحسن المجلس أعمال اللجنة وأقر ما توصلت اليه من قرارات حيث فى المراجع المتعلقة بمواضيع :

- أ - رعاية الشباب
 - ب - الحلقات الدراسية
 - ج - الدعوة الإسلامية
- على الوجه المبين فيما بعد .

ب - النظر فى تقرير اللجنة الفرعية المشكلة لاعداد مشروع ميزانية الصندوق عن السنة المالية القادمة (١٩٧٨/٧٧) وفحص المشروعات الجديدة .

اطلع المجلس على التقرير المعد من اللجنة الفرعية المشكلة بمقتضى قرار المجلس في دورته السادسة بهنجول بجامبيا لاعداد مشروع ميزانية الصندوق عن السنة المالية القادمة (١٩٧٨/٧٧) وفحص المشروعات الجديدة - ورأى تأجيل المناقشة فيما ورد بهذا التقرير لحين بحث الموضوع الثالث المتعلق بالنظر فى الوضع المالي للصندوق ومشروع ميزانية الصندوق للسنة المالية ١٩٧٨/٧٧ والذي سيرد فيما بعد .

الموضوع الثانى

النظر فى المشروعات المقدمة من الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الاسلامى والمتعلقة ببرامج رعاية الشباب والحلقات الدراسية والدعوة الإسلامية :

١ - برنامج رعاية الشباب

بحث المجلس المشروع المقدم من الأمانة العامة فى هذا الشأن وشكل لجنة فرعية من سمادة الأمين العام المساعد للشئون الثقافية ومثلى جمهورية النيجر ودولة الكويت لكي تعيد صياغة البرنامج آخذة بعين الاعتبار ما أسفرت عنه مناقشات أعضاء المجلس من آراء وقد صاغت اللجنة على الوجه التالي الذى أقره المجلس :

- ١ - اعتماد صرف مبلغ مائة ألف دولار الى ندوة الشباب العالمى الاسلامى بالمملكة العربية السعودية (الرياض) باعتبارها ندوة عالمية تهتم بأمور الشباب المسلم فى جميع أنحاء المعمورة لمعاونتها على تحقيق أهدافها .
- ٢ - اعتماد صرف مبلغ أربع مائة ألف دولار الى الأمانة العامة (حساب رعاية الشباب) لتكون مسؤولة عن انفاقها وفقا للبرنامج التالي :

تنظم هذه المعاضرات لتوجيه الشباب خاصة في موضوعات تتعلق بحياتهم واهتماماتهم. وتوجيههم في ذلك كله يهدي الاسلام الحنيف. وتلقى هذه المعاضرات التي يسهل فيها نخبة من اهل الفكر الاسلامي والاخصاص التروي في مراكز تجمع الشباب في العالم كالنوادي وجمعيات الشباب .
وقد قدرت تكاليف هذا البند بمبلغ ٢٠٠.٠٠٠ دولار (عشرين ألف دولار أمريكي) .

ب - الكتب والنشرات

لتعميم الافادة من المواضيع التي تتناولها المعاضرات والندوات المشار اليها ستقوم الامانة العامة بالاعداد لطبع ملخصات عن تلك المعاضرات بملفات المؤتمر الثلاثة كلما أمكن ذلك وتوزعها على أوسع نطاق ممكن وعلى الأخص على مراكز تجمعات الشباب .
ولا ستلغات النظر الى أهمية هذه المعاضرات والندوات تصدر الامانة العامة نشرة عنها بملفات المؤتمر الثلاثة وتتضمن النشرة مواضيع تلك المعاضرات والندوات وأمكتتها ومواعيدها وأسماء المفكرين الاسلاميين الذين يلقونها أو يشتركون فيها .
وقد قدرت تكاليف هذا البند بمبلغ ٤٠٠.٠٠٠ دولار (خمسة وأربعين ألف دولار) .

ج - لقاءات الشباب

دعماً لأواصر الأخوة بين الشباب الاسلامي وتوثيقاً لتعارفهم وتضامنهم ترتب لقاءات للشباب على هيئة مخيمات توجيهية تقام في صيف ١٩٧٧ على الوجه التالي :

اللقاء الأول :

المكان : الجمهورية التركية (استنبول)

الموعد : النصف الثاني من رجب ١٣٩٧ (الموافق يوليو ١٩٧٧)

ويهدى الى هذا اللقاء مائتا شاب مسلم ويتم اختيار هؤلاء الشباب بالاستعانة بالاتحاد العالمي الاسلامي للمنظمات الطلابية وأمانته العامة بالكويت .
وقد قدرت تكاليف هذا المخيم بمبلغ ١٢٥.٠٠٠ دولار (مائة وخمسة وعشرين ألف دولار)

اللقاء الثاني :

المكان : المملكة العربية السعودية (أبها)

الموعد : النصف الثاني من رمضان ١٣٩٧ (سبتمبر ١٩٧٧)

ويهدى الى هذا اللقاء حوالي مائتي شاب مسلم ويستعان بندوق الشباب الاسلامي العالمي بالرياض لاختيار الشباب المشارك في هذا المخيم .
وقد قدرت تكاليف هذا المخيم بمبلغ ٢٠٠.٠٠٠ دولار (مائتي ألف دولار) .

برامج اللقاءات

تقرر أن يستعان بخبير في مخيمات الشباب لوضع البرامج الرياضية والأنشطة الأخرى كما تتصل الامانة العامة برابطة العالم الاسلامي وندوق الشباب العالمي الاسلامي لوضع برامج توجيهية للشباب يراعى فيها التركيز على النواحي الروحية والدينية والأخلاقية .
وتقدر مصاريف الخبراء والموجهين للقائمين المذكورين بمبلغ ١٠.٠٠٠ دولار ،
(عشرة آلاف دولار) .

ب - برنامج الحلقات الدراسية

بحث المجلس المشروع المقدم من الأمانة العامة في هذا الشأن . وشكل لجنة فرعية من مثل الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية والسيد الدكتور غريب الجمال لكي تعيد صياغة البرنامج آخذة بعين الاعتبار ما أسفرت عنه مناقشات أعضاء المجلس من آراء وقد صاغت اللجنة على الوجه التالي الذي أقره المجلس :

نظرا لما للحلقات الدراسية من أهمية قصوى في التعرف بحقيقة الاسلام والفكر الاسلامي ازايا تحديات العصر ، فقد اعتمد المجلس قرار اللجنة المتفرعه منه للنظر في تسديد البالغ المخصصة في الميزانية الاولى لأنشطة الصندوق في اجتماعها بجدة في ٢٥ فبراير ١٩٧٧ باحالة مبلغ الخمسمائة ألف دولار المقررة للحلقات الدراسية الى الأمانة العامة (حساب الحلقات الدراسية) لتكون مسؤولة عن انفاذها وفقا للبرنامج التالي :

أولا موضوع الحلقات وأماكن وتاريخ انعقادها

تعقد خمس حلقات دراسية يدعى الى كل منها حوالي ٢٥ عالما واحدا تنتار المواضيع الجنبه بعد وتقام في الأمكنة والتواريخ المحددة اكل منها :

أ - الحلقة الأولى

الموضوع : الحريات وحقوق الانسان ومكانته في نظر الاسلام .
المكان : (النيجر)
التاريخ : ما بين مايو ويوليو ١٩٧٧ حسب اختيار الدولة المضيفة للحلقة .

ب - الحلقة الثانية

الموضوع : تطبيق الشريعة الاسلامية تطبيقا شاملا " التقنين والتشريع الاسلامي
المكان : جمهورية مصر العربية .
التاريخ : ما بين أغسطس وأكتوبر ١٩٧٧ حسب اختيار الدولة المضيفة للحلقة .

ج - الحلقة الثالثة

الموضوع : الأقليات الاسلامية في العالم .
المكان : يريته المجلس الاسلامي الأوروي في احدى العواصم الأوروبية .
التاريخ : ما بين نوفمبر ١٩٧٧ ويناير ١٩٧٨ حسب اختيار الجهة المضيفة .

د - الحلقة الرابعة

الموضوع : المصارف الاسلامية
المكان : الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية
التاريخ : ما بين فبراير وابريل ١٩٧٨ حسب اختيار الدولة المضيفة للحلقة .

هـ - الحلقة الخامسة

الموضوع : الموارد البشرية والطبيعية في العالم الاسلامي
المكان : جمهورية بنجلاديش
التاريخ : ما بين مايو ويونيو ١٩٧٨ .

وللأمانة العامة أن تستعين بخبير أو أكثر لمهمة ومدة محددين حسبما تقتضيه الأحوال وذلك لإعداد هذه الحلقات والوثائق المتعلقة بها .

- ٧- تدريب مدرسي اللغة العربية والدين الاسلامي خاصة في افريقيا وجنوب آسيا والشرق الأقصى .
وتستعين الأمانة العامة في هذا الشأن بالمؤسسات المتخصصة (كالاتحاد العالمي للمدارس العربية والاسلامية) . ويتم ذلك وفقا لمراج تعد لهذا الغرض وتعتمدها الأمانة العامة .
ويقدر لهذا البند ٢٠٠.٠٠٠ دولار (مائتي ألف دولار) .
- ٨- تسعى الأمانة العامة للحصول على منح دراسية تخصصها الدول أعضاء منظومة المؤتمر الاسلامي ويتم توزيعها باشراف الأمانة العامة . وتشمل هذه المنح دراسات اسلامية ومدنية .
وللأمانة العامة أن تستعين في تنفيذ البرامج المشار اليها بخبير أو أكثر لمهمة ومدة محددين حسبما تقتضيه الأحوال .

الموضوع الثالث

النظر في الوضع المالي للصندوق ومشروع ميزانية الصندوق للسنة المالية ٧٧/٨

أ - الوضع المالي للصندوق

أطلع المجلس على التقرير الذي أعدته اللجنة الفرعية المنبثقة عن المجلس الدائم المشيئة بمقتضى قرار المجلس في دورته السادسة ببنجول بجابيا لاعداد مشروع ميزانية الصندوق والمشروعات الجديدة ووافق على ما ورد به بشأن الوضع المالي للصندوق .

ب - مشروع ميزانية الصندوق للعام المالي ٧٧/١٩٧٨

وافق المجلس على مشروع الميزانية المعدة من قبل اللجنة المذكورة سابقا باضافة نصف مليون دولار الى بند نشر الدعوة الاسلامية وتدعيم المراكز الاسلامية ليفطي النفقات المطلوبة للعمل على تشكيل مجالس اسلامية في آسيا وافريقيا والأمريكتين على غرار المركز الاسلامي الأوروبي ، على أن يقتصر هذا العام على مجلسين فقط ، وبذلك يصبح جانب الاتفاق في الميزانية على الوجه التالي :

أ -	الأزمات والمحن والكوارث	٣ مليون دولار
ب -	المساجد والمستشفيات والمدارس (لدى البلاد والأقليات والجماليات الاسلامية)	٢ مليون دولار
ج -	نشر الدعوة وتدعيم المراكز الاسلامية	٢ ½ مليون دولار
د -	تشجيع البحث العلمي وتمويل الجامعات الاسلامية	٥ مليون دولار
هـ -	دعم نشاط الشباب المسلم في العالم	¼ مليون دولار
و -	الحلقات الدراسية	¼ مليون دولار
ز -	القدس (مقاومة اجراءات التهويد)	¼ مليون دولار
ح -	احتفالات القرن الخامس عشر الهجري	¼ مليون دولار
ط -	النفقات الادارية	¼ مليون دولار
	المجموع	١٦ ½ مليون دولار

أما الموارد فتتكون مما يأتي :

- ١- ما تجمع من تبرعات حتى تاريخ بدء ميزانية ٧٧/١٩٧٨ .
- ٢- ما يستجد من تبرعات خلال العام .
- ٣- وفورات الميزانية السابقة .

علما بأن الجانب الاتفاقي في الميزانية ومقداره (١٦٥ مليون دولار) قد وُعي في تحديده عدم استخدام جميع الموارد لضمان وجود احتياطي مناسب يحقق استمرارية العمل في الصندوق الذي يعتمد أساسا على تبرعات ترد في مواعيد غير محددة . كما أقر المجلس الاحترازات التالية بشأن الميزانية .

- ١- تعد التفاصيل المتعلقة بالتقديرات التي تضمنها مشروع الميزانية بعد اعتماد هذا المشروع من قبل مؤتمر وزراء الخارجية الاسلامي وتتولى ذلك لجنة خاصة يشكلها المجلس الدائم في اجتماع يعقد عقب اقرار الميزانية من مؤتمر وزراء الخارجية الاسلامي الثامن في نهاية فترة انعقاده في طرابلس في مايو ١٩٧٧ .
- ٢- يراعى في الاتفاق من الصندوق الاتجاه الى تدعيم المشروعات الهامة المطبوعة في العالم الاسلامي كالجوامع والمستشفيات وأعمال الدعوة ودون الاقتصار على المساعدات الانعاشية الهتفة للمؤسسات الصغيرة .
- ٣- يخول المجلس الدائم بجواز الاستفادة من الوفورات التي قد تحصل في بعض البنود بنقلها الى بنود أخرى مستحقة من بنود الميزانية المقررة .

ج- مشروع الوقفية لأغراض الصندوق

وافق المجلس على أن تقدم المذكرة المعدة من قبل الأمانة العامة بشأن موضوع الوقفية لأغراض الصندوق ، الى مؤتمر وزراء الخارجية الاسلامي الثامن بعد أن تستكملها الأمانة العامة فيما يتعلق بطرق استثمار أموال تلك الوقفية بالطرق الشرعية .

د - اجراءات شهر التضامن الاسلامي

وافق المجلس على المذكرة المعدة من قبل الأمانة العامة بشأن موضوع اجراءات شهر التضامن الاسلامي وعلى الوسائل التنفيذية المتضمنة بها ، وكلف الأمانة العامة بالعمل على اجراء الاتصالات اللازمة بالدول الأعضاء لوضعها موضع التنفيذ علما بما سبق أن قرره مؤتمرات وزراء الخارجية الاسلامية السابقة .

الموضوع الرابع

مواضيع اجرائية تتعلق بالنظام الأساسي للصندوق

فيما يتعلق بالمواضيع الاجرائية المتعلقة بالنظام الأساسي للصندوق ، أتمسر المجلس ما يأتي :

- أ - اقتراح تعديل المادة الثامنة من النظام الأساسي للصندوق على الوجه التالي :
 " تبدأ السنة المالية للصندوق من أول يوليو من السنة الميلادية وتنتهي في آخر يونيو من كل عام باستثناء السنة المالية الاولى التي تبدأ من تاريخ انشاء الصندوق وتنتهي في آخر يونيو ١٩٧٧ " .

على أن يعرض ذلك على مؤتمر وزراء الخارجية الاسلامي الثامن للموافقة عليه .

- ب - درس المجلس المذكرة المقدمة من الأمانة العامة بشأن بند الاحداث والكوارث الطبيعية والنكبات الطارئة وكيفية التصرف في الاعتمادات المخصصة لهذا البند .

ونظراً لأن البند المذكور يحتاج إلى سرعة البت عند ما تحصل موجبات الانفاق منه فإن المجلس يفوض رئيسه والأمين العام وممثل المملكة العربية السعودية في المجلس بالصرف عند حدوث كارثة مفاجئة في حدود الاعتمادات المقررة للبند وبما يضمن كفاية الانفاق منه على مدار السنة المالية على أن يحاط المجلس علماً بما يتم صرفه في أول اجتماع له بعد الصرف

الموضوع الخامس

ما استجدّ من أعمال .

تعزير جهاز الصندوق

أشار رئيس المجلس موضوع توفير جهة مختصة من الأمانة العامة لإدارة الصندوق بعد أن اتسعت دائرة أعماله . وقد أوضح معالي الأمين العام ، بأنهم تقدّروا منه لمواجهة أعباء هذا الاتساع في أعمال الصندوق فقد قرّر أن يقوم - من قبل الأمانة العامة - سعادة الدكتور غريب الجمال بالعمل مدبراً للصندوق .

وقد رحّب المجلس الدائم بهذا الاجراء من قبل معالي الأمين العام ووافق على :

أ - أن يكون سعادة الدكتور غريب الجمال مدبراً للصندوق ويمارسته من يمينه الأمين العام لذلك من موظفي الأمانة العامة . والمدير من هذه الناحية يتبع سعادة الأمين العام المساعد للشئون الثقافية .

ب - نظراً لأن الصندوق ينص نظامه الأساسي على جهاز ذو شخصية اعتبارية ، فإن جميع أموره تتم وفقاً لمقررات وإشراف المجلس الدائم للصندوق ومراعاة نظامه الأساسي واللائحة الداخلية وطبقاً لصلاحيات رئيس المجلس والأمين العام .

ج - تعزيراً لبنية صندوق التنازل الإسلامي الإدارية ومضاعفة كفاءته فإن مدبر الصندوق يمكنه أن يستعين بعدد محدود من الموظفين الكتابيين لإنجاز أعمال الصندوق . يعينهم الأمين العام . ويتحمل الصندوق نفقات هؤلاء الموظفين في حدود اعتمادات المصاريف الإدارية .